

من وزير المالية

إلى

السيد

N°557

16-04-2015

الموضوع: حول طرح الأداء على القيمة المضافة.
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 22 فيفري 2015.

وبعد، لقد تضمّن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ مؤسّستكم الناشطة في قطاع البعث العقاري قامت بتوظيف وطرح الأداء على القيمة المضافة بعنوان عملية تسليم للنفس لعقارين موجّهين للكراء التجاري غير أنّ مصالح المراقبة الجبائية قامت في إطار مراجعة جبائية عميقة بتطبيق الطرح الجزئي للأداء على القيمة المضافة وتطلبون إيضاحات حول الموضوع باعتبار أنّ العقارات المذكورة موجهة لإنجاز عمليات خاضعة كليًا للأداء على القيمة المضافة.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنّه طبقا لأحكام الفقرة الفرعية 9 من الفقرة II من الفصل 1 والفصل 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% عمليات تسليم الأصول الثابتة المادية للنفس المنجزة من قبل الخاضعين للأداء على القيمة المضافة.

هذا، وطبقا لأحكام الفقرة الفرعية 1 من الفقرة I من الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة يطرح من الأداء على القيمة المضافة الموظف على العمليات الخاضعة للأداء مبلغ الأداء على القيمة المضافة الذي أثقل فعلا مشترياتهم المحلية أو التسليمات لأنفسهم والواردات المنجزة من طرفهم والخدمات اللازمة لمتطلبات الاستغلال.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أنّ مؤسّستكم قامت بتوظيف الأداء على القيمة المضافة بعنوان عملية التسليم للنفس للعقارات المذكورة فإنّه يمكنها الانتفاع بالطرح الكلي للأداء على القيمة المضافة الموظف على هذه العقارات في تاريخ التسليم للنفس نظرا لأنها موجهة لإنجاز عمليات كراء تجارية خاضعة للأداء على القيمة المضافة. وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

عن وزير المالية وتلويح منه
والسلام،
المدير العام للاداءات

الإمضاء: رياض القروي

نسخة مطابقة للأصل ترسل للإعلام إلى السيدة المديرية العامة للدراسات والتشريع الجبائي.

نسخة مطابقة للأصل ترسل للإعلام إلى السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الاداءات بصفاقس .

من وزير المالية وتلويح منه
المدير العام للاداءات